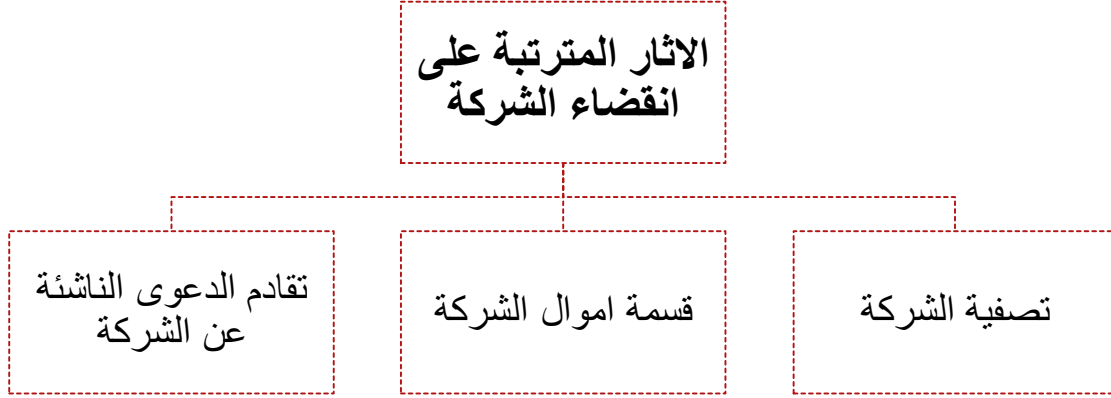


المحاضرة الخامسة عشر – الآثار المترتبة على انقضاء الشركة ..



❖ الآثار المترتبة على انقضاء الشركة

- ١- **المقصود بعملية التصفية :** هي نتيجة تترتب على انقضاء الشركة وتحتم على الشركة الدخول في مرحلة التصفية ، وذلك لاستفاء الشركة حقوقها لدى الغير وتسديد ما عليها من التزامات مقررة للغير ، وتمهد لمرحلة اخرى هي اقتسام صافي اموالها على الشركة .
مرحلة التصفية هي مرحلة تالية لانقضاء الشركة بسبب من اسباب الانقضاء ، وتسبق بالضرورة عملية قسمة اموال الشركة على الشركاء .

احكام التصفية

ينص عقد الشركة عادة على الطريقة التي تتم بها عملية التصفية لاموال الشركة ، وفي حالة عدم وجود نص في العقد وجب اتباع الاحكام الواردة في الباب الثالث من قانون الشركات (م٢١٦_٢٢٦)

- # وبغرض التصفية تظل الشركة محتفظه بشخصيتها المعنوية في فترة التصفية وذلك بالقدر اللازم لعملية التصفية بالرغم من انضاء الشركة والقول بغير ذلك يلحق الضرر بانني الشركة لمزاحمه دائني الشركاء لهم فيما لو لم تحتفظ الشركة بشخصيتها المعنوية خلال فترة التصفية
المشرع السعودي اوجب ان تحتفظ الشركة بالشخصية المعنوية طيلة الفترة التصفية (م٢١٦) وترتب على ذلك نتائج هامة :

- ١- تظل للشركة ذمتها الماليه المستقلة عن الشركاء ، واموالها ضمان لدائنيها
- ٢- تضل محتفظه بمواطنها في مركزها الرئيسي لرفع الدعاوى واعلان الاوراق القضائية
- ٣- يعتبر المصفي القضائي ممثلا قانونيا للشركة يطالب بحقوقها ويتصرف في اموالها في حدود سلطته دون اذن من الشركاء
- ٤- يجوز شهر افلاس الشركة اذا توقفت عن الوفاء بديونها التجارية في فترة التصفية

تعين مصفى قضائي : اذا لم ينص عقد الشركة على طريقة تعيين المصفي ، واذا لم يتفق الشركاء على تعيين مصفى قام ديوان المظالم بتعيين بناء على طلب احدهم
روفي حالة الحكم ببطلان الشركة اوحلها يقوم بتعيينه وتحديد سلطاته واتعابه

سلطان المصفي

في الغالب يحدد عقد الشركة او قرار التعيين سلطات المصفي واذا لم تحدد سلطات المصفي يجب عليه القيام بجميع الاعمال التي تقضيها التصفية واهمها

أ- استيفاء حقوق الشركة لي الغير ولدى الشركة

ب- الوفاء بديون الشركة الحاليه واحتجاز المبالغ اللازم للدون الاجله

ت- تحويل موجودات الركة من عقارات ومنقولات الشركة الى نقود بالبيع بالمزاد او بالممارسه

لايجوز للمصفي ان يبدأ اعمال جديدة الا اذا كانت لازمه لاعمال التصفية

يعد المصفي في نهايع كل سنه ميزانيه وحساب ارباح وخسائر وتقريراً عن اعمال التصفية بالاضافه الى التقرير النهائي لها وتنتهي التصفية بتصديق الشركاء او الجمعية العموميه

يجب على المصفي شهر قرار التصفية بطرق الشهر المقرره لتعديل عقد الشركة او نظامها

٢- قسمة اموال الشركة

بتمام عمليه التصفية تكون موجودات الشركة تحولت الى نقود وتنتهي مهمة امصفي وزالت الشخصية المعنوية للشركة نهائياً :

ويتحتم اجراء القسمة والقسمة اجراء تالي للتصفية وفقاً للقواعد الاتية :

١. يحصل كل شريك على مبلغ يعادل مقدار حصته التي قدمها فإذا كانت الحصة نقدية استردها ، وإذا كانت عينية حصل الشريك عليها قيمتها التي قومت بها في عقد التأسيس

الشريك بالعمل لا يسترد شيئاً من رأسمال لشركة لأن حصته لا تدخل في تركيبة رأس المال وان كان يسترد حريته في توجيه نشاطه نحو اعمال اخرى لم يكن مسموح له القيام بها في حياة الشركة.

٢. اذا تبقى شيء يوزع بنسبة الارباح والخسائر

٣. اذا لم تكفى صافي الموجودات وزعت الخسارة بنسبة توزيع الخسائر .

٣- تقادم الدعوى الناشئة عن الشركة :

قرر المشرع السعودي (م ٢٢٣) في قانون الشركات وينص :

لاتسمع الدعوى ضد المصفين بسبب اعمال التصفية بعد انقضاء ثلاث سنوات على شهر انتهاء التصفية

يتضح من النص انه للاحتجاج بالتقادم ، يجب ان يكون تم شهر التصفية بالطرق المقررة لتعديل عقد الشركة او نظامها .

يبدأ حساب التقادم من تاريخ شهر انتهاء الصفية والحكمة من ذلك تمكين الدائنين من العلم بانتهاءها وبدء سريان التقادم .

يتلاحظ ان التقادم الثلاثي لايسرى على شركات المحاصة لانها شركات مستترة لان الدعوى ترفع على مدير شركة المحاصة بصفته الشخصية لا باعتباره مديراً للشركة ولا بصفته مصفى قضائي

❖ اسئلة ونماذج :-

س١ : إذا توفي احد الشركاء في شركة التضامن وينص العقد على استمرار الورثة وكان الوارث قاصراً تتحول شركة التضامن الى شركة توصية بسيطة ويكون الشريك الوارث القاصر شريكاً موصياً وتكون مسؤوليته في حدود حصته (خطأ)

س٢ : يشترط لصحة انسحاب الشريك وحل الشركة اعلان الشريك رغبته في الانسحاب لسائر الشركاء قبل حصوله و الا يكون عن غش او سوء نية ، او عدم مناسبة الوقت (صح)

س٣ : تستمر الشركة مع الورثة في حالة النص في العقد على ذلك ، ويثير هذا الاتفاق صعوبة اذا كان الشريك المتوفي متضامنا وورثته قصرا نظرا لطبيعة وحدود وطبيعة مسؤولية مورثهم كشريك متضامن ، بالإضافة الى اكتساب صفة التاجر فإن ذلك يمثل ضررا للقاصر ، ومع ذلك نص القانون السعودي على حلول الورثة ولو كانوا قصرا (صح)

س٤ : تنتضي الشركة بالاندماج ، وللاندماج صورتين الاولى الاندماج بطريقة المزج والثانية بطريقة الضم او الابتلاع ، ويتطلب تقويم لجميع اموال الشركة المدمجة ويحدد العقد شروط الاندماج (صح)

س٥ : في حالة حل الشركة بناء على رغبة الشركاء يشترط لصحة الحل ان تكون الشركة موسرة وقادرة على الوفاء بديونها ، ولا يعتد بالحل اذا توقفت الشركة عن الدفع (صح)

س٦ : حل الشركة المساهمة يكون بقرار من الجمعية العمومية الغير عادية ويتم اتخاذه بالاجماع (خطأ)

س٧ : تنتضي الشركة بقوة القانون بهلاك جميع مالها او معظمه بحيث يتعذر استثمار الجزء الباقي بشكل مجدي ، والهالك قد يكون ماديا ، او معنويا كسحب الامتياز من الشركة متى ارتكز نشاطها عليه (صح)

س٨ : الهالك مال الشركة لا يؤدي الى انقضائها إلا اذا ترتب عليه استحالة استمرار الشركة في عملها ، ومن ثم إذا كان مؤمنا على اموال الشركة وكان التأمين كافيا لتعويض الهالك فلا تنتضي الشركة (صح)

س٩ : انتقال الحصص او الاسهم في يد شخص واحد تخلف ركن جوهري من الاركان الخاصة بعقد الشركة هو تعدد الشركاء ، وتنتضي الشركة بقوة القانون (صح)

س١٠ : يعطي القانون السعودي مهلة سنة من تاريخ تجمع الحصص والاسهم في يد شريك واحد تصحح الشركة وضعها وإلا جاز لكل ذي مصلحة طلب حل الشركة بمضي مدة السنة (خطأ)

س١١ : لا يجوز للمصفي ان يبدأ اعمال جديدة الا اذا كانت لازمة لاعمال التصفية (صح)

س١٢ : يعد المصفي في نهاية كل سنة ميزانية وحساب ارباح وخسائر وتقريراً عن اعمال التصفية بالإضافة الى التقرير النهائي لها وتنتهي التصفية بتصديق الشركاء او الجمعية العمومية (صح)

س١٣ : يجب على المصفي شهر قرار التصفية بطرق الشهر المقررة لتعديل عقد الشركة او نظامها (صح)